

يجب للوارث ويستصرف بالسرعة ومنه يستخرج المجموع العلم  
 بالارثية التي لم يمتد له هو السرع والارثية هنا هو الحكم بالسرعة  
 فيما يتعلق في جعل الكفاية والتمتع والجماع والقبض هو العلم  
 وانما يقولون وجوب بغيره انما هو انما اسباب الارث الثلاثة  
 العشرة على وجه النكاح والوارث والنسب وهو ارجح فاما  
 النكاح فالارثية به صرفه من ارضه بغيره وانما كان صحيحا واما اليا  
 فان كان متبعا له جسيما كنكاحه من السرع ونسبه او رضاع  
 او صلح سنة بلا غير في غير ارضه او يدخله ارضه المتعلق بين العلم  
 به كفته ونسبه كنكاح السرع ونكاح الشفعة وفيه ثلاث افوال  
 تسبقونها انما هي على ما يسبق النكاح المصحح بالارثية  
 وان كان متبعا فيما كان فسادا من جهة ارضه فهو من ارضه فيسب  
 تقم للغير الا سبوا من ارضه الوارث **واما الوارث** فيسب به  
 التسبقة التي علم بها العتق من العتق وقرنته ومواليه العلون  
 وسبوا العتق من العتق عليه واجتهاد او ملكه فعلى هو التسبقة  
 المعتز عنه والوارث ومنه قوله تعالى في الطلقة والطلاق  
 كونه كالتسبقة وقد يتلوه على السير كقول الزبير للامير  
 وقوله **الارثية بالوارثية** من ارضه وادله الاربعة الارثية لان النسبة لان  
 النسبة لا تتبع ارضه من الفها انما تقتل بعرضه وماه السبب ارضه  
 النسب ويقا اجد الفل يقولون ويهي النسبة من ارضه والارثية  
 والجدوة والخصوة والعمومة وانما يجب الارثية بالارثية انتت  
 القرابة بالبينتة او بالافرحيك كحسب ما هو نكاحه في محله ومن جملة  
 الامانة فيكون النكاح ارضه الماتة وماها وارضها وفيه يقع انسان

كما ان يكون موراها وارضها او ارضها او ارضها او ارضها  
 الارثية في الارثية يكون في النسب ونسب النسب والنسب النسب  
 الارثية في النسب والنسب النسب والنسب النسب والنسب النسب  
 المناضع نسبتا على ارضها منها فاما الملة بان العمدة عنده  
 يملكه ولزلهما والارثية يكون بالملكية بله سلم ينتسبه النسب  
 فاما مات العدة في ان تنتسبه النسب بالارثية وان ما له مله لوليه  
 هنا لوجه بان كل من النسب بالارثية نسبه لارثية اسبب الملة نسبه الملة  
 وانما الملة وهو يتبنا الملة نسبه وهو وارثه من علمه وعنده  
 الارثية لظواهره من ارضه له معينة ارضه نسبه لارثية نسبه لارثية  
 كما تقول نسبه لارثية نسبه لارثية وفقره كرها ارضه نسبه لارثية  
 ونسبه لارثية النسب فان لم يكون المتبوع ارضه يوجبه من ارضه الوجود  
 الثلاثة وارجح النسب لارثية النسب لان النسب نسبه لارثية نسبه  
 ارضه بتفضيل النسب عن ارضه والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء  
 بعضهم بعضا بالارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 من ارضه اسباب الارثية واملع نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 صرح بان نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 المال المشروط عن ارضه نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 فهو كايدي وان كان النسب هيقه ارضه نسبه لارثية نسبه لارثية  
 بله كايدي ارضه نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 ومنه لاختلاف ارضه نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 والعتق لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية  
 عنها والارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية نسبه لارثية

ش

Copyright © King Saud University